الماهية القانونيّة للتحريض الصّوري دراسة مقارنة

د.محمد هاني فرحات^(*)

المقدمة

من الصعوبة بمكان التحديد بدقة وقت بداية الجنوح إلى أسلوب التحريض الصوري، أو هذه الطريقة من قِبل رجال السلطة، ذلك أنَّ الباحث في هذا المجال لن يجد أمامه شيئاً مُوثَّقاً بهذا الخصوص.

ولكن على الرغم من ذلك، فإنه يُمكن القطع بأنَّ شكل المُحرِّض الصّوري، قد اقترن وجوده بنشوء النظام القانوني العقابي في المجتمعات البشرية.

فحيث وُجد الجزاء على الأفعال الجرمية التي يعتدي بها الأفراد على مصالح حماها القانون، وُجدت دائماً طائفة من الأفراد التي تحاول، إما بدافع الثأر، وإما بدافع آخر أن تجذب تحت طائلة العقابِ الأشخاص، وذلك بتحريضهم على عصيان أمر الشارع بإتيان الأفعال التي تستوجب العقاب.

إلا أنَّ شكل المُحرِّض الصّوري لم يلقَ الهتماماً قانونياً يُذكر في العصور القديمة، وقد كانت أول إشارة إليه على يدّ فقهاء القانون الروماني الذين وضعوا مُشكلة المُحرِّض الصّوري على بساط البحث، وذلك في أثناء مناقشة الغرض الذي يتحقق به التحريض على الجريمة بقصد آخر، خلاف القصد الذي من أجله تُرتكب أيُّ جريمة من الجرائم (۱).

ولعل أبلغ دليل على ما نقوله بصدد قدم نشأة التحريض الصوري، هو ما ذهبت إليه المحكمة العليا بولاية نيويورك الأمريكية في أثناء نظرها قضيه (Backus).

حيث أرست المحكمة قاعدة شهيرة مؤدّاها "أنَّ كون الشيطان أغراني فأكلت"، فذلك لا يرفع عني ذنباً..."

(the serpent beguiled me and I did eat)، وذلك باستعراضها لقصة آدم. إذ إنه كما أنَّ الله

^(*) دكتور في القانون الجزائي.

⁽١) مأمون سُلامة - المُحرِّضُ الصّوري - مطبعة جامعة القاهرة - القاهرة - مصر - ١٩٦٨ - صفحة ٣.

Board of comm- rs v.backus-29 how pr.33,42 (n.y.sup.ct 1864) (Y)

(سبحانه وتعالى) لم يعتد بتحريض الشيطان لآدم كدفع يدرأ العقوبة، فكذلك المحكمة لا تعتد بدفع المتهم في القضية المُماثلة، وفي ذلك إشارة صريحة الى التحريض الصّوري، والى عدم الاعتداد به من قبل المحكمة كدفع يدرأ العقوبة عن المتهم.

وبالتالي، فإنَّ حداثة الكتابة عنه ليست شهادة ميلاد له، ولكنها دليل على كثرة شيوعه، وانتشاره، وتعدّد صوره، وأساليبه.

لذلك، سنتناول في هذه الدراسة بشيء من التفصيل نشأة التحريض الصوري في بعض الدول (المبحث الأول)، ومدلول المُحرِّض الصوري (المبحث الثاني).

المبحث الاول

نشأة التحريض الصّوري في بعض الدول

سنتناول في هذا المبحث نشأة التحريض الصوري في فرنسا (الفرع الأول)، ونشأة التحريض الصّوري في الولايات المتحدة الأميركية (الفرع الثاني).

الفرع الأول نشأة التحريض الصّوري في فرنسا

إنَّ الصورة القانونية للمُحرِّض الصّوري تبوّأت وضعاً خاصاً في عهود الدكتاتورية في فرنسا، حيث أنشئت أجهزة مختلفة مهمتها التجسّس على المواطنين المعادين للنظام الدكتاتوري، وذلك بهدف معرفة ما يدور في نفوسهم من كراهية للطبقة الحاكمة.

وكان التجسّس يتم عن طريق قيام أفراد تلك الأجهزة، باصطناع علاقات صداقة مع

المعادين للنظام بقصد التأكد من عدائهم له^(٣).

وفي عهد الملك لويس الرابع عشر ازداد اللجوء إلى الاستعانة بالعملاء، وكان يُطلق عليهم اصطلاح "Agent Provocateur"، حيث كانت مهمة هؤلاء الاندساس بين الجماعات المناهضة للنظام، وتحريضهم على ارتكاب جرائم ضدّ السلطة، للتمكّن من الحصول على أدلة كافية لإدانتهم، ومن ثَمّ إلقاء القبض عليهم، ورجّهم في السجون.

ومثل هؤلاء العملاء كانوا يحصلون مُسبقاً على تعهد (lettres cachettes) من السلطات بعدم المساءلة والمُحاكمة القانونية.

وقد ظلٌ هذا الأسلوب الذي اقتصر تطبيقه على الجرائم السياسية معتمداً حتى منتصف القرن التاسع عشر تقريباً(٤).

إلا أنَّ الصعوبات الاقتصادية الناشئة عن الحرب، وما ترتب عليها من احتلال أجنبي، ثم الأخذ بنظم جديدة في ميداني المال والاقتصاد السمت بالشدة، بالإضافة إلى المُشكلات الأخلاقية، وما اقترن بها من صراع، كانت كلها بمثابة العوامل التي أدت إلى ظهور ما يُسمّى بنظام البوليس السرِّي الذي كان اختصاصه بنظام البوليس السرِّي الذي كان اختصاصه التجسّس فقط، على المواطنين في مرحلة أولى.

ثم اتسعت وظيفته أكثر من خلال اتجاه رجال البوليس ومخبريهم إلى القيام بتحريض من يُشك في ولائهم للنظام، وتشجيعهم على ارتكاب الجرائم السياسية، للتمكّن من ضبطهم متلبسين بها، وبالتالي يسهل تقديمهم للسلطات الحاكمة بأدلة قاطعة الثبوت.

وبمرور الوقت، ازدادت الأهمية القانونية لفكرة المُحرِّض الصّوري، واتسعت من حيث

Donnedieu de vabres - in Dalloz - 1943 - page 95

⁽٤) أحمد المجدوب - التحريض على الجريمة - دراسة مقارنة - الهيئة العامة لشؤون المطابع الاميرية - القاهرة - مصر-١٩٧٠ - صفحة ٥٢٠.

الموضوع ومن حيث الأشخاص، حيث امتدت أعمال التحريض التي يُباشرها رجال البوليس السّري إلى نطاق الجرائم العامة بُغية الإيقاع بالأشخاص الذين يُمثلون خطورة على الأمن.

كما أنَّ صفة المُحرِّض الصّوري لم تعد قاصرة على رجال الشرطة ومخبريهم، بل امتدت لتشمل أشخاصاً عاديين يُحرِّضون غيرهم على الجريمة بهدف الإيقاع بهم حقداً وتشفياً. ما يؤدي بنا الى القول، أنَّ أعمال التحريض الصّوري في فرنسا تطوَّرت من مُجرَّد تحريض المعادين للنظام الدكتاتوري أو التجسّس عليهم، إلى أن أصبحت سلاحاً من أسلحة البحث والتحري عن الجرائم بأنواعها ودرجاتها كلها.

تجدر الإشارة إلى أنّ صورة المُحرّض الصّوري في ألمانيا تكاد تتطابق مع مثيلتها في فرنسا، حيث أنّها بدأت تحظى بأهمية كبرى ابتداءً من النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وقد لحقت بها التطورات نفسها التي طرأت على مثيلتها في فرنسا، إذ انتقلت من مرحلة التجسس السياسي إلى مرحلة التحريض على ارتكاب الجريمة (٥).

الفرع الثاني نشأة التحريض الصّوري فى الولايات المتحدة الأميركية

إنَّ صورة المُحرِّض الصّوري في الولايات المتحدة الأميركية لا تقل أهمية عن مثيلتها في فرنسا، إذ أنَّ رجال السلطة المكلفين بالبحث والتحري عن الجرائم، قد مارسوا منذ أمد طويل، وسائل التحريض الصّوْري، والتشجيع على الجريمة في أنحاء الولايات المتحدة الأميركية.

ولكن هذا النشاط أصبح أكثر بروزاً أيام الحرب الأهلية الأميركية ١٨٦١ - ١٨٦٥، ذلك أنَّ هناك مجموعة تُطلق على نفسها مجموعة "بنكرتون"، كانت تندس بين صفوف قاطعي الطرق الذين كانوا يقومون بنهب القطارات، وسلبها بعد مهاجمتها بالأسلحة وتخويف مَن فيها.

وكان لكلِّ من الفقه والقضاء الأميركيين دور في نشأة التحريض الصّوري، وفيما يلي تفصيل ذلك:

الفقرة الأولى دور الفقه في هذه النشأة

يكاد يُجمع الفقه الأميركي على أنَّ أسلوب التحريض الصّوري من قبل رجال السلطة ومُخبريهم، يُعتبر من أهم الأساليب التي برزت إلى الواقع العملي في أثناء القيام بأعمال البحث والتحري عن المتهمين في الجرائم التي لا يتقدَّم فيها المجني عليه بالإبلاغ عن الجريمة (الجرائم بدون ضحايا). على اعتبار أنَّ النشاط السري لرجال الشرطة يكون ضرورياً في مجال مكافحة الجرائم التي تتم في الخفاء، دون أن يراها أحد، وكذلك التي تقع ضد أشخاص راغبين فيها.

ويُركّز مفسّرو القانون الأميركي على أنَّ اساليب التحريض الصّوري كانت تُمارَس بكثرة تشدّ الانتباه في مجال مكافحة جرائم الخمور والمخدرات، وبخاصة خلال حقبة حظر الكحول. ذلك إنه إزاء انتشار جرائم المخدرات في المجتمع الأمريكي، فإنَّ رجال الشرطة لم يجدوا بُداً من ضرورة اللجوء إلى الوسائل الاحتيالية وتضليل المتهم، زاعمين أنهم من متعاطي المخدرات ليأنس إليهم ويأمن جانبهم، ثم

⁽٥) مأمون سلامة - المُحرِّض الصّوْري - مرجع سابق - صفحة ٥.

يتعامل معهم، ما يُمكّنهم من الحصول على دليل لإدانته سعياً منهم إلى حماية المجتمع من الآثار المُدمرة للمخدرات^(٦).

وقد اشتهر أسلوب التحريض الصّوري في الولايات المتحدة لدرجة أنه أصبح من الشائع على ألسنة الكثيرين وصف رجال الشرطة بلقب الخيط أو الطعم، وذلك منذ السبعينيات من هذا القرن، وذلك أنهم يقومون بدور المشتري للمواد المخدرة أو للمسروقات، وبعد أن يطمئنوا إلى كفاية الأدلة اللازمة للإدانة، يقومون بالقبض على البائع، وتقديمه للمُحاكمة.

وأوضح الأمثلة التي تدل على مدى انغماس رجال السلطة في أمريكا في أساليب التحريض الصّوري، هي عمليات "أبسكام" التي وقعت خلال عامي ١٩٨٠-١٩٨١، حيث قام رجال مكتب التحقيق الفيدرالي بدور أحد الشيوخ العرب الذي يريد استثمار أمواله في الولايات المتحدة، ويرغب أيضاً باللجوء السياسي، ويطلب المساعدة في كلّ ذلك.

وقد قام رجال المخابرات بالاتصال مع بعض رجال الكونغرس والمحامين والقضاة لطلب المساعدة نظير مبالغ نقدية كبيرة، ما نتج عنه محاكمة حوالى ست عشرة شخصية قيادية عليا بتهمة الرشوة والفساد الإداري.

ولقد هزّت هذه العمليَّة مشاعر رجال القانون والقضاء، وكان رد الفعل الأولي لها متمثلاً في اتحاد الحريات المدنية الأميركية وغيره من الجمعيات الأخرى، حيث صرخوا بأعلى أصواتهم أنَّ مثل هذه العملية جنون... جنون، ووصفوا التكتيك الذي اتبعته أجهزة المخابرات بأنه غير مُنصف، وأنَّ

(V)

التحريض الصّوري مُخالف لقواعد الشرعية في اتخاذ إجراءات البحث والتحرى.

وما كان لهذه العملية أن تقف لولا تدخل النائب العام الأمريكي، الذي أمر بوقف هذه العملية فوراً.

الفقرة الثانية دور القضاء في هذه النشأة

تطرَّق القضاء الأميركي الى هذه المسألة بصدد العديد من القضايا، ومن أشهرها قضية "Wai Woo".

وفيها أرسى القضاء مبدأ الدفع بالتحريض الصّوري بقوله: "إنَّ اتهام شخص تمَّ تحريضه على الجريمة من قِبل رجال الشرطة يُشكِّل خرقاً للنظام العام".

وقد امتنعت المحكمة عن مُحاكمة المتهم، وأمرت بإطلاق سراحه.

وفي وقائع هذه القضية أنَّ أحد رجال الجمارك كان يشك أنَّ هناك جرائم تهريب يقوم بها بعض زملائه، ومنهم "Woo Wai"، فقام بتحريض هذا الأخير على تهريب متسللين إلى حدود المكسيك. وقد رفض المتهم بداية ولكن رجل الجمارك هدده برفع قضية ضده واتهامه بالتهريب، حيث أنَّ لديه شكوكاً في أنه سبق أن قام بنلك.

وأخيراً رضخ المتهم لتهديد رجل الجمارك، وقام بتهريب بعض الأشخاص الصينيين إلى الحدود المكسيكية، حيث تمَّ القبض عليهم في الحدود الأميركية قبل أن يدخلوا المكسيك من قبل كمين من أفراد الشرطة المكلفين بحراسة الحدود.

Woo Wai - United states - 223 F - 412

⁽٦) عبد جابر محيبس - المُحرِّض الصّوري - أطروحة دكتوراه مقدمة الى كلية الحقوق في جامعة القاهرة - القاهرة -مصر-١٩٨٩ - صفحة ٣٥.

وقد ذُكر أنَّ أول قضية بهذا الصدد هي قضية "Saunders" عام ١٨٨٠ التي تتلخَّص وقائعها في أنَّ أحد المحامين طلب من رجل الشرطة أن يُبقي باب غرفة المحكمة مفتوحاً، لأنه قد يحتاج لبعض الأوراق، فوافقه الشرطي على ذلك، ثم تم ضبط شخص آخر يقوم بسرقة بعض الأوراق الخاصة بالمحكمة، وفي بسرقة بعض الأوراق الخاصة بالمحكمة، وفي اثناء خروج المحامي "Saunders" تمَّ توقيفه باعتباره شريكاً في السرقة بأن خطط لها بطلبه إبقاء الباب مفتوحاً.

وقد حكمت المحكمة العليا بولاية "Michigan" بإلغاء حكم الإدانة الصادر ضد المحامي "Saunders"، مُعلِّلة ذلك بأنه نظراً إلى ميل الطبيعة البشرية للإنحراف، فإنه يحظر على رجال السلطة أن يقوموا بنشاط من شأنه دفع الإنسان إلى ارتكاب الجريمة.

ومن أبرز القضايا التي أُثير فيها الدفع بالتحريض الصّوري في جرائم الكحول والمخدرات بولاية "Michigan" هي قضية "Curties" هام ١٨٩٧، وقضية "Everts" عام ١٨٩٧، وقضية "England" عام ١٨٩٧،

ونظراً إلى انتشار الجريمة انتشاراً كبيراً في كل من ولايات لوس أنجلوس، شيكاغو ونيويورك، فإنَّ هذه الولايات لجأت إلى تجنيد وحدات كبيرة من قوات الشرطة للعمل، كرجال مباحث في مجال الجريمة نفسه، وبخاصة في مجال الجريمة المنظَّمة.

وقد لجأت هذه الشرطة إلى الاستعانة بالمُخبرين لتستطيع الحصول على المعلومات

اللازمة لمعرفة المُجرمين، وما يقومون به من نشاط إجرامي، ثم انتشر هذا الأسلوب إلى أن أصبح مطبَّقاً في جميع أنحاء الولايات المتحدة.

وقد كان للمحكمة الأمريكية الاتحادية العليا أن تدلو بدلوها في هذا المجال، وترسم الخطوط العريضة لمحاكم الولايات من خلال نظرها في أربع قضايا في التحريض الصّوري.

ويُطلَق على هذه القضايا الأربع لقب القضايا الرئيسية أو الأساسية، وهي التالية: - قضية Sherman عام ١٩٣٢ – قضية Russell عام ١٩٧٣ – قضية المسلمة فضية المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة المسلمة الذي أشار الى هذه القضايا الى وقائعها، مع العلم بأنه في النظام الإنغلوساكسوني تُعرف القضايا من أسمائها.

وباستعراض أحكام القضاء الأمريكي بصدد قضايا التحريض الصّوري، نجد المحكمة العليا قد اختطت لنفسها خطة انفردت بها من دون سائر المحاكم في الدول الأخرى، مؤداها أنَّ التحريض الصّوري قد يكون أسلوباً ضرورياً في بعض الجرائم، أو بالنسبة إلى بعض الأشخاص، وبالتالي يجوز لرجال السلطة ممارسته والعمل به. وقد لا يكون ضرورياً، وبالتالي يمتنع على رجال السلطة اللجوء إليه، وإن هم فعلوا، فإنَّ المُتهم سوف يفلت من وإن هم فعلوا، فإنَّ المُتهم سوف يفلت من العقاب لتوافر هذا الدفع في حقه .وذلك هو السبب الذي حدا برجال السلطة بالسير قدماً في أساليب التحريض الصّوري وتنويعها وفقاً لمتطلبات العمل في مجال مكافحة الجريمة.

(٨)

(٩)

People V- Curties - 95 Mich - 212 N.W. 767- 1893.

People V- Everts - 112 Mich - 194 N.W. 430- 1897.

People V- England - 221 Mich- 606- 192 N. W. 612- 1923.

المبحث الثاني مدلول المُحرِّض الصّوري

سنتناول في هذا المبحث نشاط المُحرِّض الصوري (الفرع الأول)، وتعريف المُحرِّض الصوري (الفرع الثاني).

الفرع الأول نشاط المُحرِّض الصّورى

إنَّ التحريض يتحقق "بخلق فكرة الجريمة، والتصميم عليها في ذهنٍ كان في الأصل خالياً منها، ودفعه بناءً على ذلك نحو ارتكابها "(١١).

فالتحريض يحتوي على "إيعاز بخلق فكرة الجريمة، وإثارتها وتعزيزها، ناهيك من أنّ نشاط المُحرّض ينطوي على قصد جرمي، فهو يتجه إلى نفسية الفاعل كي يؤثر عليه، فيدفعه إلى الجريمة "(١٢).

فهل أنَّ ما يقوم به المُحرِّض الصّوري هوَ هذا النشاط التحريضي ذاته، أو أنَّ نشاط الأخير يمتدُّ إلى أفعال أخرى أقل خطورة، كتقوية فكرة إجرامية قائمة من قبل، أو مُجرد مُساهمة مادية في تنفيذ الجريمة؟

الفقرة الأولى

انقسام الفقه حول تحقق التحريض الصّوري: تعتبر فئة منهم أنّه لا بُدَّ لتحقق التحريض الصّورى من أن يُباشر المُحرِّض نشاطاً

تحريضياً يتجّه به إلى تحريض الغير على الرتكاب جريمة يعاقب عليها، وذلك بغض النظر عن وسائل تحقيقها أو نتائجها. ويستوي في هذا أن "يكون التحريض إيعازاً أو إثارةً أو تعزيزاً، على أنّه يجب من ناحية أخرى أن تتوافر رابطة السببيّة بين هذا النشاط والنتيجة التي كانت من المفترض أن تتحقق "(١٣).

والسبب هوَ "العامل الذي إذا افترضنا تخلفه لما كانت حدثت النتيجة، أو هوَ العامِل الذي لولاه ما حدثت النتيجة "(١٤).

ومعنى ذلك أنَّ نشاط المُحرِّض الصّوري قد يكون هو الذي خلق فكرة الجريمة أو التصميم عليها، وقد يكون مُجرد نشاط شجَّع فكرة إجرامية كانت واردة في ذهن فاعل الجريمة.

الى قائل بأنَّ التحريض الصّوري هوَ "التحريض على الجريمة من قبل رجال السلطة وخلقها بطريق الاصطناع الذي يؤثر في حرية الاختيار لدى الفاعل "(١٥٠).

بمعنى أنَّ نشاط المُحرِّض الصّوري يقتصر على الحالات التي يخلق فيها المشروع الجرمي، حيث يرتبط نشاطه بنشوء فكرة الجريمة في نهن الشخص المُحرَّض برابطة سببية مباشرة، إذ أنَّه لولا نشاط المُحرِّض الصّوري لَمَا انصرف الشخص الذي وجِّه إليه التحريض الى التفكير في الجريمة والإعداد لها، وبالتالي تنفيذها.

⁽۱۱) سمير عالية - الوسيط في شرح قانون العقوبات - القسم العام - نشر مؤسسة مجد - بيروت - لبنان - ٢٠١٠-صفحة

⁽۱۲) عبد الفتاح الصيفي - الاشتراك بالتحريض ووضعه من النظرية العامة للمساهمة الجنائية - دراسة مقارنة - أطروحة دكتوراه مقدّمة الى كلية الحقوق - قسم القانون الجنائي بجامعة الاسكندرية - الاسكندرية- مصر - ١٩٥٨ - صفحة ١٧١

⁽١٣) عبد الفتاح الصيفى – الاشتراك بالتحريض ووضعه من النظرية العامة للمساهمة الجنائية – المرجع نفسه – صفحة ٣٣٧.

⁽١٤) محمود نجيب حسني - علاقة السببية في قانون العقوبات - دار النهضة العربية - القاهرة - مصر- ١٩٨٣ - صفحة ١٤٤.

⁽١٥) إدوارد غالى الذهبي - جرائم المخدرات في التشريع المصري - دار النهضة العربية - الطبعة الأولى - القاهرة - مصر- ١٩٧٨ - صفحة ٢٢٩.

وأيضاً، يذهب آخرون الى القول بأنَّ نشاط المُحرِّض الصّوري قد يقف عند مرحلة الحصول على أدلة خاصة بجرائم سابقة وقعت قبل تدخله، كأن يريد التأكد من حيازة شخص ما لمادة محظورة، إذ "لولا تدخل المُحرِّض الصّوري بسلوكه فإنَّ الواقعة المنسوبة إلى الجاني والتي يُحاكم عنها لم تكن لتحدث "(٢١).

ويُجمع الفقه الأمريكي على أنَّ المُحرّض الصّوري إصطلاح فنيّ يُطلق على رجل الشرطة الذي يتدخل في وقوع الجريمة، بأنّه صورة من صور التدخل سواء أكانت ماديّة أم معنوية، متى ما كان من شأن هذا النشاط الإيقاع بشخص ما في شِرك الجريمة(١٧).

ومعنى ذلك، ووفقاً لهذا الرأي نجد أن نشاط المُحرّض الصّوري لا يقتصر على التحريض على الجريمة، وإنّما يمتد ليشمل الوسائل المادية جميعها كالمُساعدة مثلاً، فهناك مَن يُلحِق الذي يقوم بمساعدة مادية بحكم المُحرّض الصّوري.

إذ يرى أنَّ: "هناك أيضاً الشريك الصّوري بالمساعدة الذي قد يقدّم المساعدة من أجل ضبط الجاني عند تنفيذ الجريمة، ويأخذ حكم المُحرِّض الصّوري "(١٨).

وقد ذهب القضاء الأمريكي، الوجهة نفسها، ولم يفرق بين أفعال المساهمة المعنوية وأفعال المساهمة المعنوية وأفعال المساهمة المادية، بل اعتبر النشاط تحريضاً صورياً، طالما أنّه صدر من أحد رجال الضابطة العدلية، أو مِمَّن يعملون معه وتحت إشرافه، بغض النظر عن طبيعة هذا النشاط.

فقد أيَّدت المحكمة الاتحادية العليا ذلك،

حيث سمحت لرجال الضابطة العدلية باللجوء الى أساليب ووسائل أكثر فعالية في النشاط الإجرامي، بهدف الحصول على أدلة ارتكاب الجريمة، وذلك لمكافحة الجرائم التي يصعب التحري عنها، فقد أجازت قيام رجل الشرطة أو المُخبر بمساعدة المتهم في ذات السلوك الإجرامي المُكوِّن للجريمة (١٩٠).

أما القضاء الفرنسي، فلم يتطرَّق الى توضيح نشاط رجل الضابطة العدلية، ولم يُكلِّف نفسه عناء بحث نوع النشاط، وإنَّما اتجه في العديد من القضايا الى مبدأ مؤدّاه ما إذا من شأن النشاط التأثير في إرادة المتهم، ودفعه الى ارتكاب الجريمة، بحيث يكون قد بلغ من الجسامة درجة حوّلته الى إكراه معنوى (٢٠٠).

الفقرة الثانية

خلاصة الموقف إزاء هذا التباين الفقهي

بعد كلّ هذه الآراء يمكن أن نُرجِّح موقف الدكتور مأمون سلامة من نشاط المُحرِّض الصّوري الصّوري، إذ يقول في ذلك: "المُحرِّض الصّوري والمُحرَّض يُساهمان مادياً في تحقيق الجريمة محل التحريض، وذلك لأنَّ سلوك كلّ منهما يُعتبر من غير شك سبباً في تحقيق نتيجة إجرامية واحدة وهي المكوّنة للجريمة محل التحريض.

وتمتزج الفاعلية السببية لكلا السلوكين فتتحقق بذلك النتيجة الإجرامية، فإذا كان الأمر كذلك بالنسبة إلى المساهمة المادية لكلِّ منهما، إلا أنَّ الأمر يختلف بالنسبة إلى الباعث أو

⁽١٦) مأمون سلامة - المُحرِّض الصَّوْري - مرجع سابق - صفحة ٩٢.

⁽١٧) عبد جابر محيبس - المُحرِّض الصَوْري - مرجع سابق - صفحة ١١٢.

^{(ُ}۱۸) أحمد فتحي سرور – الوسيط في قانون العقوبات – القسم العام – دار النهضة العربية – الطبعة الرابعة – القاهرة – مصر – ١٩٨٥ – صفحة ٥٤٨.

Charles H.Whitebread:Criminal procedure-the foundation Press Int-New york-1980-page 571. (19)

Crim 28 oct 1942 et Toulouse 13 Mars 1942-D.C-1943 - notes Donnedieu de vabres. (Y·)

الهدف الذي يقف وراء نشاطهما. فالهدف أو الغاية تختلف من شخص إلى آخر وليست واحدة في الاثنين.

وما دام الأمر كذلك، فيكون من الأجدى أن نبحث الغاية أو الهدف الذي يقف وراء نشاط المُحرِّض الصّوري، والمصلحة التي يريد تحقيقها من نشاطه حتى يمكننا أن نضع تعريفاً قانونياً للشخص محل البحث.

فيُلاحظ بادئ ذي بدء أنه بالنسبة إلى سلوك المُحرِّض الصّوري، يمكننا أن نؤكد تجسيم التحريض بمعناه العام، كما أنَّه يمكن أن يأخذ شكل النشاط المادي في أثناء التنفيذ للمشروع الإجرامي.

وبعبارة أخرى يمكن أن يكون في شكل مساهمة معنوية، كما يمكن أن يكون في شكل مساهمة مادية... ولا يقف الأمر عند هذا الحد، بل إنَّ السلوك الدافع على الجريمة يمكن أن يأخذ صورة نشاط مادي غير موجّه مباشرة إلى فِكر المُحرِّض لدفعه إلى الجريمة، وإنما له نلك الأثر، وإن كان بطريق غير مباشر، كما في حالة قيام المُحرِّض الصّوري بتوفير ظروف مادية معينة من شأنها أن تدفع الشخص إلى ارتكاب الجريمة، ومثالها أن يقتصر دور المُحرِّض الصّوري على إعطاء إشارة معينة لكي يبدأ الفاعل تنفيذ الجريمة" (٢١).

الفرع الثاني تعريف المُحرِّض الصّوري

التحريض معناه لغوياً: الحثّ على الشيء، والحضّ عليه، وفي أغلب الأحيان يكون المقصود من التحريض حثّ الغير على ارتكاب

عمل شرير. أما الصّورية: فمِن صوّر الشيء أي أبرز له صورة (أي شكلاً). والصّوري: نسبة إلى الصّورة، ويعني إظهار تصرّف قصداً، وإبطان غيره مع إرادة ذلك المُبطَن.

ولم يجمع الفقهاء حول تعريف معيّن للمُحرِّض الصّوري، بل ذهبت آراؤهم اتجاهات مُتعددة، فمنهم مَن لم يعتد بصفة المُحرِّض الصّوري، أي أنه لم يُفرق فيما إذا كان المُحرِّض الصّوري أحد رجال السلطة أم فرداً عادياً، ومنهم وعلى الرغم من اعتداده بكون المُحرِّض الصّوري أحد رجال الضابطة العدلية، إلا أنه يُقصِّر نشاطه على التحريض سواء بالمفهوم القانوني الضيق أم الواسع.

وعلى أساس هذا التباين في الرأي الفقهي، سنعمل على توزيعه كالتالي:

الفقرة الأولى الفئة التي لا تتوقف أمام شخصية المُحرِّض

- "التحريض الصّوري هو ذلك النوع من التحريض الذي لا يقوم فيه المُحرِّض بنشاطه التحريضي من أجل تحقيق المصلحة التي تحققها الجريمة عادة لمَن يرتكبها أو لمَن يكلّف الغير بارتكابها، ولكن من أجل تحقيق مصلحة أخرى هي إيذاء المُحرَّض، وذلك بدفعه إلى البدء في تنفيذ الجريمة أو الشروع فيها حتى ينال العقاب المُقرِّر لها "(٢٢).

- "المُحرِّض الصّوري هو الذي يدفع الغير إلى ارتكاب الجريمة موهِماً إياه بالتعامل معه، حتى إذا ما بدأ في تنفيذ الجريمة ضبطه في حالة الجرم المشهود تمهيداً لتقديمه إلى المُحاكمة بأدلة كافية "(٢٦).

⁽٢١) مأمون سلامة - المُحرِّض الصّوْري - مرجع سابق - صفحة ٢٠.

⁽٢٢) عبد الفتاح الصيفي-الاشتراك بالتحريض ووضعه من النظرية العامة للمساهمة الجنائية-مرجع سابق-صفحة ٣٣٦.

⁽٢٣) سمير عالية - الوسيط في شرح قانون العقوبات - القسم العام - مرجع سابق - صفحة ٣٧٢.

- "المُحرِّض الصّوري هو مَن يدفع آخرين إلى ارتكاب الجريمة لا لأنّ له مصلحة في ارتكابها، أو لأنه يريد النكاية بالمجني عليه، ولكن لأن مصلحته تنحصر في ارتكاب الجريمة أو الشروع فيها بغية أن يلحق ضرراً لذات الفاعل محل التحريض، والذي يأخذ صورة العقوبة التي تقع عليه "(٢٤).

- "المُحرِّض الصّوري هوَ مَن يُحرِّض آخر على ارتكاب جريمة بقصد الإيقاع به تحت طائلة العقاب، دون أن يمكنه من الإضرار الفعلي بالحق أو المصلحة محل الحماية "(٢٥).

- "المُحرِّض الصّوري هو الشخص الذي تتجه إرادته إلى القبض على مجرم متلبساً بجريمته، فيتظاهر بتشجيعه على إتيان الفعل الإجرامي حتى إذا ما بدأ في تنفيذه حال دون المامه، أو دون تحقق نتيجته الإحرامية "(٢٦).

الفقرة الثانية الفئة التي تُركِّز على شخصية المُحرِّض (رجل السلطة)

- "التحريض الصّوري هو التحريض على الجريمة من قبل رجال السلطة العامة، والذي يخلق فيه المُحرّض فكرة الجريمة بعد أن لم تكن هذه الفكرة قائمة من قبل "(۲۷).

- "التحريض الصّوري هو قيام رجل الضابطة العدلية بتحريض شخص ما على

ارتكاب الجريمة حتى يتمكَّن من ضبطه في حالة تلبّس " (٢٨).

- "المُحرِّض الصّوري هو رجل الضابطة العدلية، أو من يتعاون معه ويعمل لحسابه وتحت إشرافه، الذي يتداخل في الجريمة، بغية ضبط فاعلها متلبساً، بنشاط معنوي أو مادي من شأنه أن يدفع بشخص معتاد على أن يرتكب الجريمة "(٢٩).

ونحن نؤيِّد ما ذهب إليه الاتجاه الثاني من حيث ضرورة حصر التحريض الصّوري برجال السلطة العامة أو مُعاونيهم الذين يسعون إلى الإيقاع بالجناة لتقديمهم إلى العدالة بأدلة كافية لإدانتهم.

الخاتمة

نمَت الجريمة، وتطورت أساليبها، الى أن أصبحت في عالمنا المعاصر مشكلة عالمية تجذب أنظار الناس في كل مكان، وكان هذا النمو الإجرامي نتاجاً للنمو الحضاري، وما تبعه من تغيرات في أنماط الحياة وأساليبها وصعوباتها.

وفي مقابل ذلك كلّه، فإنَّ أسلحة الجريمة لم تقف هي الأخرى مكتوفة الأيدي، وإنما تطوَّرت وفقاً لظروف كلّ مجتمع وإمكاناته ودرجة نموه، الى أن أصبح هناك سلاح مُخيف في هذا المجال، ألا وهوَ "التحريض الصّورى".

وإنَّ مشكلة التحريض الصّوري على درجة كبيرة من الأهمية، ذلك أنها تمثل في الحقيقة

⁽٢٤) Carrara (أشار إليه د.مأمون سلامة - المُحرِّض الصَّوْري - مرجع سابق - صفحة ١٠).

⁽٢٥) Heilborn (أشار إليه د.مأمون سلامة - المُحرِّض الصّوْري - مرجع سابق - صفحة ١٥).

⁽٢٦) محمود نجيب حسني - المساهمة الجنائية في التشريعات العربية - الطبعة الثانية - دار النهضة العربية - القاهرة- مصر - ١٩٩٢ - صفحة ١٥١.

⁽٢٧) أحمد المجدوب - التحريض على الجريمة - مرجع سابق - صفحة ٥٣٤.

⁽٢٨) فوزية عبد الستار- شرح قانون الإجراءات الجنائية - دار النهضة العربية - القاهرة -مصر- ١٩٨٦- صفحة ٢٦١.

⁽٢٩) عبد جابر محيبس - المُحرِّض الصّوري - مرجع سابق - صفحة ١٥٣.

الصراع الإنساني في عالمنا المعاصر صراعاً بين حق الأفراد في حرياتهم وأن يكونوا بأمان من تعسّف رجال السلطة من جانب، وحق المجتمع في أن يعيش آمناً من جانب آخر.

صراع بين سيادة القانون على الجميع من جهة، وحق أجهزة الأمن في أن تكون لها اليد الطولى في محاربة الجريمة من جهة أخرى، ذلك أنَّ رجال السلطة العامة حينما يلجأون إلى التدخل لكشف الجريمة، فإنَّ هذا التصرف منهم إنما ينبع من شعورهم بالنتائج الخطيرة التي تُلقيها الجريمة على عاتق الدولة، فيُحاولون التدخل للقبض على فاعل الجريمة مُتلبساً بها، وذلك بعد عجزهم عن الوصول إليه في هذه الحال بالطرق الأخرى المشروعة.

ولاحظنا أنه كثيراً ما يُحرِّض رجال السلطة

أو مُخبروهم الأشخاص الذين يُعرف عنهم ارتكابهم الجرائم، وذلك بهدف ضبطهم متلبسين بها، وتقديمهم إلى المحاكمة بأدلة كافية لإدانتهم.

فالمُحرِّض الصّوري-كما رأينا- هوَ الذي يدفع الغير إلى ارتكاب الجريمة موهماً إياه بالتعامل معه، حتى إذا ما بدأ في تنفيذ الجريمة ضبطه في حالة الجرم المشهود تمهيداً لتقديمه إلى المُحاكمة بأدلة كافية.

فهو رجل الضابطة العدلية، أو مَن يتعاون معه ويعمل لحسابه وتحت إشرافه، الذي يتداخل في الجريمة، بغية ضبط فاعلها متلبساً في الجرم المشهود – بنشاط معنوي أو مادي – من شأنه أن يدفع بشخص معتاد أن يرتكب الحريمة.